الدورة الحادية والعشرون
لمؤتمر مجمع الفقه الإسلامي الدولي
1435هـ - 2013م

التقاتل بين المسلمين باسم الجهاد

إعداد
الدكتور أحمد بن عبد العزيز الحداد
كبير مفتين مدير إدارة الإفتاء
بدائرة الشئون الإسلامية والعمل الخيري بدبي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل الدين خالصا لله رب العالمين، وأكرم به من أحبه من العالمين، وجعل الدعوة إليه عامة للناس أجمعين، وجعل الجهاد قامعا للمعتدين، وخص به من اصطفاه من المسلمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، من جاهد في الله حق جهاده حتى أتاه اليقين، وعلى آله الغر الميامين، وصحابته المجاهدين، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

وبعد : فإن الجهاد شريعة ماضية، وفريضة لازمة إلى يوم القيامة؛ لما روى البخاري ترجمة فقال: (باب): الجهاد ماضٍ مع البر والفاجر لقول النبي صلى الله عليه وسلم : " الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة "1 وهو من أسهم الإسلام الثمانية2 وقد خاب من لا سهم له.

وحيث إنه كذلك؛ فلا بد له من فقه تأصيلي، وفهم تفصيلي، لتعرف أحكامه، حتى لا يدعيه مدع وهو ليس من أهله، فيكون قد لبَّس على نفسه، وغرر غيره، فضل وأضل، وذلك هو الضلال البعيد، والفساد العريض.

وقد أحسن مجمع الفقه الإسلامي الدولي صنعا بجعل هذا الموضوع أحد موضوعاته المهمة المدرجة في هذه الدورة – الحادية والعشرين – فإنه حديث الساعة الذي يخوض فيه كثير من الناس، وقد أصبح المدَّعون له كُثر، من غير بينة ولا برهان، ولا مسوغ أو استبيان .

وقدطلب مني مشكورا أن أسهم بالبحث فيه، فأعملت فيه فكري ورأيي، ولم أل جهدا في البحث ولا ادخرت وسعا بالتحرير والترتيب على وجه الاختصار، فكانت هذه الورقات الموجزة بالدلائل المتميزة.

والله أسأل أن يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله وصحبه .

* * *

1 صحيح البخاري (4/ 28) قال الحافظ ابن حجر: هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه بنحوه أبو داود وأبو يعلى مرفوعا وموقوفا عن أبي هريرة ولا بأس برواته إلا أن مكحولا لم يسمع من أبي هريرة وفي الباب عن أنس أخرجه سعيد بن منصور وأبو داود أيضا وفي إسناده ضعف. فتح الباري لابن حجر (6/ 56) والحديث رواه البخاري في الجهاد والسير برقم: 2715 عن عروة بن أبي الجعد البارقي رضي الله تعالى عنه.

2 كما جاءعن حذيفة رضي الله تعالى عنه قال: « الإسلام ثمانية أسهم: الإسلام سهم، والصلاة سهم، والزكاة سهم، والحج سهم، وصوم رمضان سهم، والأمر بالمعروف سهم، والنهي عن المنكر سهم، والجهاد في سبيل الله سهم، وقد خاب من لا سهم له » رواه البزار كما في المطالب العالية للحافظ ابن حجر العسقلاني، كتاب الإيمان والتوحيد باب علامات الإيمان، حديث رقم: 2971.

تعريف الجهاد لغة:

الجهاد مأخوذ من الجهد – بضم المعجمة وفتحها – وهو الوسع والطاقة، مصدر جَهد في الأمر جَهْدا من باب " نفع " إذا طلب حتى بلغ غايته، في الطلب1 .

قال ابن فارس: (جهد) الجيم والهاء والدال أصله المشقة ثم يحمل عليه ما يقاربه، يقال :جهدت نفسي وأجهدت، والجهد الطاقة قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ ﴾ [التوبة:79] 2.

وقال القينوي في أنيس الفقهاء3: الجهاد مصدر جاهدت العدو إذا قابلته في تحمل الجهد، أو بذل كل منكما جهده أي طاقته في دفع صاحبه، ثم غلب في الإسلام على قتال الكفار كذا في المغرب4.

وفي الصحاح5: الجهد والجهد بالفتح والضم الطاقة، الجهاد بالفتح الأرض الصلبة، وجاهد في سبيل الله مجاهدة وجهادا، والاجتهاد والتجاهد بذل الوسع والمجهود .اهـ.

قال الراغب الأصفهاني: الجهاد والمجاهدة؛ استفراغ الوسع في مدافعة العدو.

ويقال له :السِّيَر بكسر السين وفتح المثناة التحية، جمع سيرة وهي الطريقة.

قال الرافعي : يقال : إنها من سار يسير، وترجموه بكتاب السير؛ لأن الأحكام المذكورة فيه متلقاة من سيرة رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزواته، ومقصودهم به الكلام في الجهاد وأحكامه وترجمه بعضهم بكتاب الجهاد6.

وفي أنيس الفقهاء :السير جمع سيرة وهي الحالة من السير، كالجِلسة والرِّكبة للجلوس والركوب، ثم نقلت إلى معنى الطريق والمذهب، ثم غلبت في لسان الشرع على أمور المغازي؛ لأن أول أمرنا السير إلى العدو، وأن المراد بها سير الإمام ومعاملاته مع الغزاة والأنصار ومع العداة والكفار" .

تعريف الجهاد شرعا:

يعرف الجهاد في لسان الفقهاء بأنه : قتال الكفار لإعلاء كلمة الله7.

---

1 المصباح المنير ص 122.
2 مقاييس اللغة (1 / 486).
3 أنيس الفقهاء (1 / 181).
4 لناصر بن عبد السيد أبي المكارم ابن على، أبو الفتح، برهان الدين الخوارزمي المطَرِّزِيّ (المتوفى: 610هـ) وانظر (97/1) منه
5 لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: 393هـ) وانظر (460/2).
6 المفردات في غريب القرآن (1 / 101).
تهذيب الاسماء (3 / 151).
7 الفواكه الدواني (2 / 272).

وهذا التعريف أجمع التعاريف؛ لأنه التعريف الذي نص عليه النبي صلى الله عليه وسلم كما أخرجه الشيخان من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه، أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ما القتال في سبيل الله؟ ...قال : من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله عز وجل1.

ويقال أيضا هو : قتال الكفار لنصرة الإسلام، ويطلق أيضا على جهاد النفس والشيطان2.

ويقال أيضا : هو : قتال الكفار خاصة3.

زاد البهوتي: بخلاف المسلمين من البغاة وقطاع الطريق وغيرهم، فبينه وبين القتال عموم مطلق4.

أي يجتمعان في كون كل منهما قتال، ويفترق كل واحد منهما في مقصده وأحكامه.

تقسيم الجهاد:

ينقسم الجهاد إلى قسمين:

الأول :جهاد النفس والهوى والشيطان.

الثاني :قتال الكفار لإعلاء كلمة الله تعالى.

القسم الأول: جهاد النفس والهوى والشيطان:

يدخل مصطلح الجهاد في معركة النفس والشيطان والهوى؛ لما في محاربة هذه الأمور من الجهد والمشقة، ولو لم يفعل المرء ذلك لهلك، وقد قسم ابن القيم رحمه الله تعالى الجهاد إلى أربع مراتب فقال » :فالجهاد أربع مراتب :جهاد النفس، وجهاد الشيطان، وجهاد الكفار، وجهاد المنافقين، ثم ذكر لكل مرتبة مراتب في نفسها5.

ويشهد لكون مجاهدة الشيطان والنفس من الجهاد؛ ما أخرجه البيهقي في الزهد6 بسند ضعيف 7 عن عن جابر رضي الله عنه قال : قدم على رسول الله صلى الله عليه وسلم قوم غزاة، فقال صلى الله عليه وسلم: " قدمتم خير مقدم من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر ". قالوا : وما الجهاد الأكبر؟ قال : مجاهدة العبد هواه :

---

1 البخاري في العلم برقم: 122، ومسلم في الإمارة برقم: 3616.
2 حاشية الجمل على شرح المنهج (5 / 179).
3 شرح منتهى الإرادات (1 / 617).
4 كشاف القناع (3 / 32).
5 انظر زاد المعاد في هدي خير العباد (3/ 9).
6 فصل في ترك الدنيا ومخالفة النفس والهوى حديث رقم: 380.
7 كما بينه السيوطي في الجامع الصغير (95/2) مع التيسير للمناوي.

ولذلك قال سفيان الثورى: " ليس عدوك الذى إن قتلته كان لك به أجر، إنما عدوك نفسك التى بين جنبيك، فقاتل هواك أشد مما تقاتل عدوك1 .

ولا ريب أن النفس تحتاج إلى مجاهدة حتى تستقيم على الحق والهدى، وإلا كانت أمارة بالسوء، كما قال سبحانه : ﴿ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [يوسف: 53]. ولا تخرج حتى تكون لوامة أو مطمئنة إلا بعد مجاهدة تامة، كما قال بعضهم:

والنفس كالطفل إن تهمله شب على حب الرضاع وإن تفطمه ينفطم

وقد سمى القرآن الكريم من نجح في مجاهدتها مفلحا كما قال سبحانه : ﴿ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: 9].

ولذلك قال الباجي وغيره :جهاد النفس فرض كفاية على المسلمين البالغين العقلاء ليرقى بجهادها في درجات الطاعة وتطهير ما استطاع من الصفات الرديئة2.

وكذلك الشيطان؛ فإنه لا انفكاك للمرء من إغوائه ومكره وإضلاله إلا بمجاهدة تامة، فهو يجري من ابن آدم مجرى الدم كما صح في الحديث 3 وهو عدو لدود للإنسان، أخذ على نفسه العهد بإغواء بني آدم حتى حتى يكونوا معه في الجحيم، كما حذرنا الله تعالى من عداوته ومكره في آيات كثيرة من كتابه الكريم منها قوله سبحانه : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ [فاطر: 6]. وأرشدعباده إلى طريق اتقاء عداوته ومكره، وذلك بالاستعاذة منه كما قال سبحانه : ﴿ وَإِمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [الأعراف: 200]. وإلى عدم اتباع خطواته وطرقه؛ كما قال جل شأنه : ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴾ [البقرة: 168]. وقال سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ ﴾ [النور: 21]. وخطواته هي طرقه، أي لا تَسْلكوا الطريق الذي يدعوكم إليه 4 لأنه سيوردكم موارد الهلاك كما عهد بذلك لربه سبحانه بقوله :﴿ فَبِعِزَّتِكَ لَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ .إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ ﴾ [ص: 82، 83].

---

1 شرح صحيح البخارى لابن بطال (10/ 210).

2 التيسير شرح الجامع الصغير للمناوي (195/2).

3 أخرج البخاري في مواضع منها كتاب الاعتكاف باب: هل يدرأ المعتكف عن نفسه، حديث رقم: 1951 ومسلم، كتاب السلام باب بيان أنه يستحب لمن رئي خاليا بامرأة وكانت زوجته حديث رقم: 4134 من حديث أنس رضي الله تعالى عنه.

4 معاني القرآن وإعرابه للزجاج (1/ 241).

ولا ينجو المرء من كيده ومكره وشر عداوته إلا بمجاهدة شديدة، وذلك بمعرفة مداخله، وطرق إغوائه، فإنه لا يأمر بخير أبدا كشأن كل عدو.

وكذلك الهوى فإنه يضل عن سبيل الله، وإذا ما سيطر على المرء أصمَّه عن سماع الحق وعن اتباعه؛ لأنه يحسن القبيح ويقبح الحسن ويزين الباطل والمنكر، وقد حذر الله تعالى العباد من اتباعه؛ لأنه يضل عن سواء السبيل، كما قال سبحانه : ﴿ فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَى ﴾ [النساء: 135]. وقال عز شأنه :﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ ﴾ [القصص: 50]. والمعنى :لا أحد أضل منه، كما قال سبحانه : ﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ [القصص: 50].

والهوى مسيطر على الإنسان فلا يتخلص منه إلا بمجاهدة شديدة حتى يكون تبعا لما جاء به المصطفى صلى الله عليه وسلم، وعندئذ يحقق صريح الإيمان وصحيحه كما أخبر النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: " لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به "1.

فمجاهدة النفس والشيطان والهوى شديدة وشاقة لملازمتها المرء مدة حياته، بخلاف مجاهدة العدو الخارجي الذي يكون وقتا دون وقت، وقد يتهيء للمرء مجاهدته، وقد يُكفى بغيره، وقد لا يكون بالمرة كهذه الأيام، لفقد شروطه كما سيأتي، بخلاف هذه الثلاثة فإنها محدقة بالمرء، فإن سلم من واحدة تلقفته آخرى، فلا ينفك إلا بكمال المجاهدة والمراقبة لله رب العالمين، وفلاحُه ونجاحه وفوزه في الدنيا والآخرة متوقف على مجاهدتها، فكان جهادها من الجهاد الأكبر بحق وحقيقة، فإن الجهاد هو بذل ما فيه جهد مشقة، كما تقدم في تعريفه، وأي مشقة أكبر من هذه المشاق الملازمة؟ !

وإن لم يكن صاحبها بدرجة المجاهدين الذين قال الله تعالى عنهم: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ ﴾ [التوبة: 20]. وقال في شأنهم : ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: 95]. وكونه أفضل الأعمال بعد الإيمان كما قال صلى الله عليه وسلم: " الإيمان بالله والجهاد في سبيله" 2 وكون المجاهدين في أعلى درجات الجنة كما قال صالى الله عليه وسلم:

---

1 السنة لابن أبي عاصم، باب ما يجب أن يكون هوى المرء تبعا لما جاء به حديث رقم: 14 والبيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى، باب ما يذكر من ذم الرأي وتكلف القياس في موضع النص حديث رقم: 147 من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله تعالى عنهما، والبخاري في جزء رفع اليدين برقم: 43 من حديث وائل بن حجر رضي الله تعالى عنه.

2 صحيح مسلم، كتاب الإيمان باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، حديث رقم: 144 من حديث أبي ذر رضي الله تعالى عنه.

" إن في الجنة مائة درجة، أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله ، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض... "1 .

لكنه من المجاهدة التي أمر الله تعالى بها بمثل قوله : ﴿ وَجَاهِدُوا فِي اللَّهِ حَقَّ جِهَادِهِ ﴾ [الحج: 78]. قال القرطبي رحمه الله تعالى قيل : عنى به جهاد الكفار . وقيل : هو إشارة إلى امتثال جميع ما أمر الله به، والانتهاء عن كل ما نهى الله عنه، أي جاهدوا أنفسكم في طاعة الله وردوها عن الهوى، وجاهدوا الشيطان في رد وسوسته، والظَّلَمة في رد ظلمهم، والكافرين في رد كفرهم "2 .

والقول الثاني هو الأظهر؛ لأن الأمر بالجهاد في ساحات الوغى لا يكون إلا بعد مجاهدة النفس على الصبر في هذه المواقف، فالآية تدل على ما هو أعم من ذلك، ومن تحلى بهذه المجاهدة كان من أهل قول الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ العنكبوت: 69] كما قال سفيان بن عيينة لابن المبارك رحمهما الله تعالى : إذا رأيت الناس قد اختلفوا فعليك بالمجاهدين وأهل الثغور، فإن الله يقول ﴿ وَالَّذِينَ جاهَدُوا فِينا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنا ﴾ 3 ولذلك قال ابن عطية عن هذه الآية : فهي قبل الجهاد العرفي، وإنما هو جهاد عام في دين الله وطلب مرضاته4.

وقال أبو سليمان الداراني :ليس الجهاد في الآية قتال الكفار فقط، بل هو نصر الدين، والرد على المبطلين، وقمع الظالمين، وعظمه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومنه مجاهدة النفوس في طاعة الله وهو الجهاد الأكبر5.

القسم الثاني: وهوقتال الكفار لإعلاء كلمة الله:

يقسم الفقهاء هذا النوع من الجهاد قسمين:

الأول: جهاد طلب لمن وقف ضد الإسلام، أو منع الناس من الدخول فيه، أو منع الدعوة إليه ونحو ذلك.

فهؤلاء يقاتلون لكف شرهم عن الخلق كما قال الله تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لاَ تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلّهِ فَإِنِ انتَهَواْ فَلاَ عُدْوَانَ إِلاَّ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: 193]؛ لأنهم يصدون عن السبيل، ويحاولون أن

1 صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير باب درجات المجاهدين في سبيل الله، حديث رقم: 2655 صحيح مسلم، كتاب الإمارة باب بيان ما أعده الله تعالى للمجاهد في الجنة من الدرجات، حديث رقم: 3587 من حديث أبي هريرة ومن حديث سعد بن مالك بن سنان رضي الله تعالى عنهما

2 تفسير القرطبي (12/ 99).

3 المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز لابن عطية (4/ 326).

4 المرجع السابق وانظر تفسير القرطبي (13/ 364).

5 تفسير القرطبي (13/ 365).

يطفئوا نور الله بأفواههم وسنانهم، ومن حق الناس أن تصلهم الحقيقة، وأن يسمعوا من غيرهم، فمن منع عنهم هذه الحقيقة كان ظالما لهم، ومن حق أهل الهدى وحملة الرسالة أن يمنعوا الظلم عن الناس.

ولكن محل هذا هو حينما لا يكون هناك سبيل للتبليغ بالإسلام إلا عن طريقه، فإن وجدت وسائل دعوية إعلامية أو غيرها يمكن من خلالها إيصال رسالة الإسلام فذلك يغني عن جهاد الطلب1.

وهذا ما هو متاح اليوم في كل بلاد الله الواسعة الأرجاء التي تسمح بحرية الأديان، فإن المسلمين اليوم في تلك البلاد يصولون ويجولون في الدعوة ويفتحون المساجد، ويشترون الكنائس ويحولونها مساجد، ويقيمون المراكز الإسلامية والأنشطة الدينية، ويقيمون الجمع والجماعات، حتى أصبح الإسلام في بعض الدول – كفرنسا – دينا رسميا بعد المسيحية، وأصبحت الدول تسهم مع الجاليات الإسلامية في بعض أنشطتها، على شكل عطايا خاصة أو تسهيلات نظامية معتبرة، فلم يبق على المسلمين ولا سيما الجاليات هناك إلا حسن عرض الإسلام بالشكل العملي والتطبيقي القائم على المكارم الخلقية والإحسان في الدعوة والرحمة للناس، كما أمر الله تعالى بذلك بقوله جل وعز :﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: 125]. وقوله عز شأنه :﴿ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا ﴾ [البقرة: 83]. وسيدخل الناس في دين الله أفواجا، كما حدث في البلاد الوثنية في القرون الأولى، كشرق آسيا، فإنها لم تفتح بسيف ولا سنان، بل الدعوة بالحسنى وحسن عرض الإسلام، من قبل التجار الدعاة إلى الله بسلوكهم وأحوالهم من السادة الحضرميين قبل نحو ثمانمائة سنة، فغدت اليوم ديار إسلام، بل أصبحت أندنوسيا أكبر الدول الإسلاميا عددا ومساحة.

يقول الدكتور عبد الوهاب خلاف : أما الأمة غير الإسلامية التي لم تبدأ المسلمين بعدوان، ولم تعترض لدعاة الإسلام، وتركتهم أحرارًا يعرضون دينهم على من يشاءون، ويقيمون براهينهم بما يريدون، لا تقاوم داعيًا ولا تفتن مدعوا، ولم ترسل إليها بعثة من الدعاة؛ فهذه لا يحل قتالها ولا قطع علاقتها السلمية، والأمان بينها وبين المسلمين ثابت، لا ببذل أو عقد، وإنما هو ثابت على أساس أن الأصل السلم، ولم يطرأ ما يهدم هذا الأساس من عدوان على المسلمين أو على دعوتهم2.

الثاني: جهاد دفع للعدو الذي هجم على بلاد المسلمين، واستباح ديارهم وأموالهم وأعراضهم.

وهذا النوع واجب شرعا على كل من قدر على حمل السلاح من رجل وامرأة وصغير وكبير وحر وعبد، فورا من غير استئذان، فعندما يحس المسلمون بمداهمة العدو بلدهم ووطنهم، فيجب التصدي له من كل قادر من الأمة القاطنين في البلد، ويسمى النفير العام لحماية بيضة الإسلام، وصون الأوطان والنساء والولدان،

1 انظر الجهاد والقتال في السياسة الشرعية للدكتور محمد خير هيكل (596/1).
2 السياسة الشرعية في الشئون الدستورية والخارجية والمالية (ص: 83).

وذلك لعدم جواز الاستسلام لغير المسلم؛ لما فيه من الهوان والذلة، وقد قال الله تعالى ﴿ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا ﴾ [النساء: 141]. لذلك أمر الله تعالى المؤمنين بالنفير العام في مثل هذه الحالة.كما قال سبحانه : ﴿ انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: 41]. وقال جل شأنه: ﴿ وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَافَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ [التوبة: 36].

وقال الله تعالى: ﴿ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلاَ تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاء الْكَافِرِينَ (191) فَإِنِ انتَهَوْاْ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [البقرة: 191-192].

وهو واجب وطني يشترك فيه المسلمون وغيرهم ممن للوطن عليهم ذمة وحق، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم قد عاهد طوائف أهل المدينة من عرب ويهود على حماية المدينة مما يداهمها من الأعداء، يستوي في ذلك المسلمون وغيرهم، فقد جاء في تلك المعاهدة: " هذا الكتاب من محمد النبي رسول الله بين المؤمنين والمسلمين من قريش وأهل يثرب ومن تبعهم، فلحق بهم، فحل معهم وجاهد معهم :أنهم أمة واحدة دون الناس والمهاجرون من قريش... "1.

وهذا النوع مما كفلته المواثيق الدولية ويستوي فيه جميع الناس على مختلف ديانتهم، والفارق الوحيد فيه أن المسلمين يجب عليهم ذلك وإلا أثموا، ولهم أجر المجاهدين، ومنزلة الشهداء الصادقين .

وأهم ما يحتاج بحثه هنا هو القسم الأول، وهو جهاد الطلب، أي جهاد الدعوة إلى الله تعالى لأنها غايته ومراده، فلا يتأتى للمرء السعي فيه وإليه حتى يحقق شروطا، وإلا كان على غير هدى من الله، وكان فتنة وفسادا في الأرض، يتعين منعه وكف الباغين له.

شروط جهاد الطلب:

أن يكون مع غير المسلمين.
أن يقصد به وجه الله لإصلاح عباده.
أن يكون تحت راية الإمام.
أن يسبقه دعوة إلى الله.
أن تكون للمسلمين قوة ومنعة.

1 الأموال للقاسم بن سلام، كتاب افتتاح الأرضين صلحا وأحكامها وهذا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى خزاعة، حديث رقم: 443.

وتفصيل ذلك بما يلي:

الشرط الأول: أن يكون مع غير المسلمين:

لأن الجهاد إنما فرض لتبليغ رسالة الله للناس ليدخلوا في دينه القويم وصراطه المستقيم، كما قال الله تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: 193]. وقال سبحانه : ﴿ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَنُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: 11]. والآيات كثيرة في ذلك، وكلها تدل على أن الجهاد لم يشرع إلا مع غير المسلمين.

أما المسلم فإن الله تعالى قد حرم دمه وماله وعرضه، وأعطاه من الحقوق مثل ما عليه من الواجبات، فمن انتهك أخوة الإسلام فقد أتى إثما كبيرا وجُرما عظيما، كما قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا...﴾ [النساء: 92]. ثم قال جل شأنه: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء : 93]. وقل عز من قائل : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الأنعام: 151].

بل جعل قتل نفس معصومة واحدة كقتل الناس أجمعين كما قال سبحانه: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا ﴾ [المائدة: 32].

وهذه مبالغة في تعظيم أمر القتل ظلما، وتفخيم لشأنه، والمعنى :كما أن قتل جميع الناس أمر عظيم القبح عند كل أحد، فكذلك قتل الواحد يجب أن يكون كذلك1.

ورتب على ذلك إثما عظيما كما في آية النساء الآنفة الذكر، وكما في قوله سبحانه : ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا . يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا .إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [الفرقان: 68-70].

1 الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر الهيثمي (2/ 144).

فقد قرن جرم قتل النفس المعصومة بالشرك بالله تعالى، وهو ما بينه النبي صلى الله عليه وسلم، حين سئل عن الكبائر فقال: " الشرك بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين، فقال : ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ قال : قول الزور، أو قال :شهادة الزور "1 .

ولما كان المسلم معصوم الدم فقد أوجب الله فيه القصاص؛ النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والجروح قصاص كما قال سبحانه: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة : 178]. وقال عز شأنه : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لِوَلِيِّهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفْ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا ﴾ [الإسراء : 33]. لما في القصاص من حماية النفس البشرية من العدوان كما قال تعالى : ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَاةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾] البقرة [179أي يحمل الناس على الحياة، فإن مُريد القتل إن علم أنه سيقتل قصاصا فإنه سيكف عن القتل، فيكون قد أحيا نفسه وأحيا غيره، كما كانت العرب تقول : القتل أنفى للقتل.

والذي أوجب ذلك الإثم وما يترتب عليه من قصاص، هو كونه مسلما معصوم الدم والمال، فلا تنتهك له نفس ولا يستباح له عرض ولا مال كما قال صلى الله عليه وسلم: " فإن دماءكم، وأموالكم، وأعراضكم، بينكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ليبلغ الشاهد الغائب، فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه "2 .

وقال أيضا: " أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا، عصموا مني دماءهم، وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله "3 .

أي أن المسلم معصوم الدم والمال والعرض، وذلك بمجرد أن يشهد أن لا إله إلا الله كما قال صلى الله عليه وسلم لأسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه الذي هو حِبُّه وابن حِبِّه: " يا أسامة، أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟!" قال أسامة : كان متعوذا، فما زال يكررها، قال أسامة : حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم 4« وفي رواية قال له: " أقال لا إله إلا الله وقتلته؟! " قال : قلت : يا رسول الله، إنما قالها خوفا من

1 صحيح البخاري، كتاب الأدب باب: عقوق الوالدين من الكبائر، حديث رقم: 5639 وصحيح مسلم، كتاب الإيمان باب بيان الكبائر وأكبرها، حديث رقم: 153 من حديث أنس رضي الله تعالى عنه.

2 صحيح البخاري، كتاب العلم باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: « رب مبلغ »، حديث رقم: 67 صحيح مسلم، كتاب الحج باب حجة النبي صلى الله عليه وسلم، حديث رقم: 2212.

3 صحيح مسلم، كتاب الإيمان باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، حديث رقم: 58 من حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنهما.

4 صحيح البخاري، كتاب المغازي باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم أسامة بن زيد إلى، حديث رقم: 4033 .

السلاح، قال: " أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟! " فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني أسلمت يومئذ "1 .

قال ذلك لما قتل رجلا في الجهاد كان قد سمع منه النطق بالشهادة، فظن أنه إنما قالها متعوذا من السيف لما رأى بريقه فوق رأسه، فأنكر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك الإنكار الشديد، مع أنه كان قد اجتهد وله مسوغ.

وكما أنكر على خالد بن الوليد رضي الله عنه لما أرسله إلى بني جذيمة، فدعاهم إلى الإسلام، فلم يحسنوا أن يقولوا : أسلمنا، فجعلوا يقولون :صبأنا صبأنا، فجعل خالد يقتل منهم ويأسر، ودفع إلى كل رجل أسيره، فلما بلغ النبي صلى الله عليه وسلم خبره، رفع يده فقال: " اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد مرتين "2 .

فهكذا يعصم الإسلام الإنسان، وأنه ليس لأحد بعد ذلك التأويل لاستباحة دمه وماله وعرضه، كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله، فلا تخفروا الله في ذمته "3 .

المخالفة الفكرية أو السياسية أو الجغرافية لا تقتضي الجهاد:

فليس لأحد بعد ذلك أن يتجرأ على قتل المسلم باسم الجهاد لكونه مخالفا، سواء كانت المخالفة فكرية أو سياسية أو جغرافية، أو كان خلافا على مال أو عدوانا على نفس أو عرض أو مال...

بل أي خلاف يجري بين المسلمين فإنه لا يكون مبررا لجهاد، لخروج مصطلح الجهاد عنه، فإنه كما تقدم : " قتال الكفار لإعلاء كلمة الله" أما هذا فيسمى : قتالا بين المسلمين، جُرمه خطير وإثمه كبير.

وقد كان أول قتال بين المسلمين ما قصه الله تعالى علينا من حال ابني آدم الذي كان من أحدهما وهو قابيل عدوان سافر على أخيه هابيل، إذ همّ بقتله ظلما وعدوانا وحسدا وبغيا؛ لأن الله تعالى لم يتقبل صدقته، بينما تقبل صدقت أخيه هابيل، فكان إثمه عظيما فكأنما قتل الناس جميعا، حتى قال النبي صلى الله عليه وسلم: " لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها، وذلك لأنه أول من سن القتل "4.

---

1 صحيح مسلم، كتاب الإيمان باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال: لا إله إلا، حديث رقم: 165 من حديث أسامة رضي الله تعالى عنه.

2 صحيح البخاري، كتاب المغازي باب بعث النبي صلى الله عليه وسلم خالد بن الوليد إلى، حديث رقم: 4093.

3 أخرجه البخاري في مواضع منها، كتاب الصلاة أبواب استقبال القبلة، باب فضل استقبال القبلة يستقبل بأطراف رجليه، حديث رقم: 387 من حديث أنس رضي الله تعالى عنه.

4 صحيح البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته، حديث رقم: 3172 صحيح مسلم، كتاب القسامة والمحاربين والقصاص والديات باب بيان إثم من سن القتل، حديث رقم: 3263.

- فالخلاف في الرأي يُحل بالحجة والبرهان، فإن نفعت وإلا كان التحاكم لله رب العالمين، بالرجوع إلى شرعه في الدنيا وإلى حسابه في الأخرى كما قال سبحانه : ﴿ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [البقرة: 113]. وكما قال جل شأنه : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾ [السجدة: 25].

ثم إن الخلاف الفكري يعتبر سنة بشرية، فلا مجال لتوحيد أفكار بني آدم عقيدة أو دونها، فللناس مشارب ومذاهب متفاوته، وقد خلق الله تعالى عباده على تلك الشِّية التي لا مجال لتغييرها، كما قال سبحانه : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ . إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ وَلِذَلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾ [هود: 118، 119]. وقال لحبيبه ومصطفاه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم : ﴿ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَآمَنَ مَنْ فِي الْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ [يونس: 99].

والنبي صلى الله عليه وسلم أخبر أن أمته ستختلف ولم يجعل هذا الاختلاف موجبا للقتال، فقال: " ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين : ثنتان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة "1 .

فسماهم أمته ولم يبح دماءهم لمقتضى الاختلاف.

- وإذا كان الخلاف سياسيا فإنه لا يوجب الاقتتال، وسبيل حله التفاهم والتقارب لا التقاتل والتهاجر، فإن الإسلام قد عصم دم المسلم مهما كان مخالفا، والقتال من أجل ذلك هو من العدوان والظلم الذي حرمه الله بين العباد، ويقيم فيه العدل بالقسط، فلا يجوز التداعي له ولا الاستجابة له، فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: " من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة فمات، مات مِيْتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عِمِّيَّة يغضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة، فقتل، فقِتْلة جاهلية، ومن خرج على أمتي، يضرب برها وفاجرها ، ولا يتحاشى من مؤمنها ، ولا يفي لذي عهد عهده، فليس مني ولست منه "2 .

ولذلك يقول ابن تيمية رحمه الله تعالى: وليس لبعضهم أن يقاتل بعضا بمجرد الرياسة والأهواء"3 .

---

1 سنن أبي داود، كتاب السنة باب شرح السنة، من حديث معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه، حديث رقم: 4002. والترمذي من حديث عبد الله بن عمر بن العاص برقم: 2632، وقال: حديث غريب.

2 صحيح مسلم، كتاب الإمارة باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، حديث رقم: 3525.

3 لفتاوى الكبرى (4 / 358).

وإذا ابتليت الأمة بذلك فإنها لا تخرج عن دائرة الإسلام، وما يجري بينها لا يسمى جهادا، ولا يكون مبررا شرعا، فإن الشرع لم يخرج المتقاتلين من الإسلام والإيمان مع ما هم فيه من جرم المعصية، فقد قال صلى الله عليه وسلم: " إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار"1 .

فسماهما مسلمين مع كونهما يتقاتلان، وقتالهما يوجب لهما النار، القاتل لقتله، والمقتول لحرصه على قتل صاحبه، إلا أن يستحل أحدهما دم الآخر فعند ئذ يكون قد خرج من رِبقة الدين لاستحلاله أمرا محرما معلوما من الدين بالضرورة، كما قالوا:

ومن لمعلومٍ ضرورةً جحد من ديننا يقتل كفراً ليس حد

فإن لم يعتقد ذلك فهو مسلم عاص كما قال سبحانه : ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات: 9]. فسمى الطائفتين المتقاتلتين مؤمنتين، وكما قال علي رضي الله تعالى عنه وقد سئل عن حكم الخوارج الذين قاتلوه، وقيل له :مَن هؤلاء يا أمير المؤمنين؟ أكفارٌ هم؟ قال: " من الكفر فروا " قيل : فمنافقون؟ قال: "إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا وهؤلاء يذكرون الله كثيرا " قيل : فما هم؟ قال: " قوم أصابتهم فتنة، فعموا فيها وصموا "2 .

وفي رواية قيل له : أمشركون هم؟ قال : من الشرك فروا، قيل : أمنافقون هم؟ قال : إن المنافقين لا يذكرون الله إلا قليلا، قيل :فما هم؟ قال :إخواننا بغوا علينا3.

- والخلاف على المال أو الصيال على النفس أو العرض، لا يقتضي القتال، بل للمرء استرداد ماله بما يقدر عليه، وله الدفاع عنه بالأخف فالأخف إن لم تطب نفسه بماله وهو الأفضل؛ صونا للدماء كما فعل سيدنا عثمان رضي الله تعالى عنه، وإن حصل قتال فإنه لايسمى جهادا، بل هو من الموبقات التي توجب لصاحبه النار.
- والصائل على النفس أو العرض يدفع بالأخف فالأخف، فإن لم يقدر على دفعه إلا بقتله جاز لدفع الضرر عن نفسه، وذلك لعموم قوله تعالى: ﴿ فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ

1 صحيح البخاري، كتاب الإيمان باب وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما فسماهم المؤمنين، حديث رقم: 31 صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساعة باب إذا تواجه المسلمان بسيفيهما، حديث رقم: 5247 من حديث نفيع بن الحارث رضي الله تعالى عنه.

2 مصنف عبد الرزاق الصنعاني، كتاب اللقطة باب ما جاء في الحرورية، حديث رقم: 17987.

3 مصنف ابن أبي شيبة، كتاب الجمل وصفين والخوارج في مسير عائشة وعلي وطلحة والزبير، حديث رقم: 37163 ، والسنن الكبرى للبيهقي، كتاب القسامة كتاب قتال أهل البغي، باب الدليل على أن الفئة الباغية منهما لا تخرج بالبغي عن حديث رقم: 15541.

وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة: 194]. وقوله جل شأنه: ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ [النحل: 126]. ولا ريب أن تحقيق المثلية عسير، ولذلك حبَّذ الله تعالى الصبر والعفو، فإن لم يصبر ويحلم فله أخذ حقه، فقد جعل الله تعالى له سلطانا، وقد : جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال : يا رسول الله، أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: " فلا تعطه مالك " قال : أرأيت إن قاتلني؟ قال: " قاتله " قال : أرأيت إن قتلني؟ قال: " فأنت شهيد "، قال : أرأيت إن قتلته؟ قال: " هو في النار "1 .

فهذه أحوال قتال المسلمين في الغالب الأعم، وكلها ليست من الجهاد في شيء، بل هي من الفتن التي توجب التوبة، وقد تنقلب حسنة إن كانت توبة نصوحا بأن صدق في توبته ونيته كما قال الله تعالى: ﴿ إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾[الفرقان: 70].

الشرط الثاني. أن يقصد به وجه الله لإصلاح عباده:

لأن الجهاد عبادة عظيمة، فلا يكون إلا بإخلاص القصد لله تعالى، ولا يكون له غرض من أغراض الدنيا أو حظوظ النفس .

وحيث كان كذلك فلا بد أن تصحبه نية صالحة في ابتغاء وجه الله والدار الآخرة، كما قال صلى الله عليه وسلم " من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله عز وجل "2 .

وإذا طبق هذا الشرط في واقع مدعي الجهاد اليوم فستجده مفقودا البتة، فإنه إما قتال لعصبية، أو قتال لدنيا مؤثَرة وحطام فانية، فلم يعد موضع بحث في مفهوم الجهاد بمعناه الاصطلاحي.

ولذلك لم يكن ماجرى في صدر الإسلام من فتن وقتال من الجهاد في شيء، ولم يسمه أحد من أهل العلم جهادا، فقد جرى مع أمير المؤمنين علي رضي الله تعالى عنه في وقعة الجمل ومعركة صفين، وما جرى له ولغيره من الأمراء والملوك من قتال الخوارج، وكل ذلك لم يكن جهادا، إنما هي فتن كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يسميها ويحذر منها ويقول: " ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي فيها خير من الساعي، ومن يشرف لها تستشرفه، ومن وجد ملجأ أو معاذا فليعذ به "3 .

---

1 صحيح مسلم، كتاب الإيمان باب الدليل على أن من قصد أخذ مال غيره بغير حق، حديث رقم: 227 من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

2 تقدم تخريجه ص: 5.

3 صحيح البخاري، كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم: 3426 صحيح مسلم، كتاب الفتن وأشراط الساع باب نزول الفتن كمواقع القطر، حديث رقم: 5244 من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

بل سمى بعض أحداثها وكشف حقيقتها فقال صلى الله عليه وسلم: " ويح عمار، تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة، ويدعونه إلى النار " فكان عمار بن ياسر رضي الله تعالى عنه يقول : " أعوذ بالله من الفتن "1 .

فلم يسم ذلك جهادا مع أنه قد شخص القتال وسمى إحدى طائفتيه " باغية " أي خارجة عن الطاعة، والطرف المقابل على الحق والهدى، فلم يكن ذلك جهادا، لأنه كان بين مسلمين، ولأنه لم يرد به وجه الله تعالى والدار الآخرة، فلم ينطبق عليه وصف الجهاد.

الشرط الثالث.أن يكون تحت راية الإمام:

والمراد بالإمام هو الحاكم العام للمسلمين، أي الخليفة أو الملك أو الأمير، أو الرئيس الذي بيده مصلحة الأمة، وهو مسئول عن الحفاظ على مصالحها الدينية والدنيوية . ويقال في تعريفه اصطلاحا :" هو الذي له الرياسة العامة في الدين والدنيا جميعا "2 .

ومن أهم مهماته؛ الجهاد في سبيل الله والصلح بين المسلمين وغيرهم، فلا يكون إلا عن أمره ونهيه؛ لما في ذلك من وجوب رعاية المصلحة المراد تحقيقها، ودفع المضار التي يخشى وقوعها، يقول إمام الحرمين: " وأما الجهاد فموكول إلى الإمام، ثم يتعين إدامة النظر فيه .. فيصير أمر الجهاد في حقه بمثابة فرائض الأعيان، والسبب فيه أنه تطوَّق أمور المسلمين، وصار مع اتحاد شخصه كأنه المسلمون بأجمعهم "3 .

وقال ابن قدامة رحمه الله تعالى : فإذا ثبت هذا – يعني كونه فرض عين حين يهاجم العدو البلد – فإنهم لا يخرجون إلا بإذن الأمير؛ لأن أمر الحرب موكول إليه، وهو أعلم بكثرة العدو وقلتهم، ومكامن العدو وكيدهم، فينبغي أن يرجع إلى رأيه؛ لأنه أحوط للمسلمين ، إلا أن يتعذر استئذانه لمفاجأة عدوهم لهم، فلا يجب استئذانه، لأن المصلحة تتعين في قتالهم والخروج إليه "4 .

والذي يجري فيما يسمى اليوم جهادا، لا يصدر عن إمام عام، بل عن عصابات وجماعات تعتبر منشقة عن جماعة المسلمين، وخارجة عن منهجهم، فهي تفقد أهم شروط الجهاد، فلا يصح أن يكونوا مجاهدين ولا يسمى فعلهم جهادا.

---

1 صحيح البخاري، كتاب الصلاة أبواب استقبال القبلة، باب التعاون في بناء المسجد حديث رقم: 438.

2 التعريفات للجرجاني ص 35.

3 الغياثي ص 96.

4 المغني لابن قدامة (9/ 213).

الشرط الرابع. أن يسبقه دعوة إلى الله تعالى:

ذلك أن الجهاد إنما هو لإدخالهم في الدين، ولا يكون ذلك إلا بعرضه عليهم عرضا يفهمونه، كما أمر الله تعالى بذلك نبيه صلى الله عليه وسلم فقال له : ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [النحل: 125].] وقال سبحانه : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ [يوسف: 108].

وهو ما كان ينهجه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فما كان يشرع في قتال حتى يدعو إلى الله تعالى، فكان إذا أمَّر أميرا على جيش أو سرية، أوصاه في خاصته بتقوى الله، ومن معه من المسلمين خيرا، ثم قال: " اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدا، وإذا لقيت عدوك من المشركين، فادعهم إلى ثلاث خصال – أو خلال – فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك، فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها، فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم "1 .

ولما أعطى عليا رضي الله تعالى عنه الراية يوم خيبر، فقال علي : يا رسول الله، أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا؟ فقال: " انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلا واحدا، خير لك من أن يكون لك حمر النعم "2 .

وقال ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: " ما قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما حتى دعاهم إلى الإسلام " وقد فعل ذلك بنفسه حتى مع من نقضوا العهد وخانوا الأمانة وأرادوا استئصال بيضة الإسلام كيهود بني قريضة، فإنه صلى الله عليه وسلم لم يبدأهم بقتال حتى عرض عليهم الإسلام كما قال سعيد ابن المسيب رحمه الله تعالى: " إن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقاتل بني قريظة حتى دعاهم إلى الإسلام، فأبوا فقاتلهم "3 .

---

1 صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير باب تأمير الإمام الأمراء على البعوث، حديث رقم: 3348.

2 صحيح البخاري، كتاب المناقب باب مناقب علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي أبي الحسن رضي، حديث رقم: 3519 صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، حديث رقم: 4527.

3 مصنف عبد الرزاق الصنعاني، كتاب الجهاد باب دعاء العدو، حديث رقم: 9137.

فدل ذلك على أن الدعوة إلى الله قبل القتال شرط أساس، فإن خلى القتال عنها كان قتالا لغير وجه الله والدار الآخرة، وكان ذلك حراما يوجب الضمان، قال الشافعي رحمه الله تعالى: " ومن لم تبلغهم الدعوة فلا يقاتلون حتى يُدعوا إلى الإيمان، فإن قتل منهم أحد قبل ذلك فعلى من قتله الدية"1 .

وقال الشيرازي رحمه الله تعالى : (فصل) وإن كان العدو ممن لم تبلغهم الدعوة لم يجز قتالهم حتى يدعوهم إلى الإسلام؛ لأنه لا يلزمهم الإسلام قبل العلم والدليل عليه قوله عز وجل : ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ [الإسراء: 15].] ولا يجوز قتالهم على ما لا يلزمهم، وإن بلغتهم الدعوة فالأحب أن يعرض عليهم الإسلام لما روى سهل بن سعد رضي الله تعالى عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلى كرم الله وجهه يوم خيبر: " إذا نزلت بساحتهم فادعهم إلى الإسلام وأخبرهم بما يجب عليهم فيه من الحق، فوالله لأن يهدى الله بهداك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم "2 .

وكان مالك يقول : الدعاء أصوب، بلغتهم الدعوة أو لم تبلغهم، إلا أن يعجلوا المسلمين أن يدعوهم، وقال عنه بن القاسم :لا تبييت حتى يُدعوا3.

وقال السرخسي رحمه الله تعالى: " فإن كانوا يقاتلون قوما لم تبلغهم الدعوة فلا يحل قتالهم حتى يدعوا لقوله تعالى: ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾ [الأنعام: 15]. وقال بن عباس رضي الله عنهما :ما قاتل رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما حتى دعاهم إلى الإسلام، وهذا لأنهم لا يدرون على ماذا يقاتلون فربما يظنون أنهم لصوص قصدوا أموالهم، ولو علموا أنهم يقاتلون على الدعاء إلى الدين ربما أجابوا وانقادوا للحق، فلهذا يجب تقديم الدعوة "4 .

فالدعوة قبل الجهاد في سبيل الله شرط، فكيف يجاهد من هو من أهل الدعوة والإسلام؟ اللهم إلا أن يدعو إلى مذهبهم ومشربهم، وذلك ليس من باب الجهاد، بل من باب نشر الفكر بالقوة كما كانت تفعله بعض الفرق المتسلطة والمتنفذة عند بعض الخلفاء كالمعتزلة في فرض الاعتزال والقول بخلق القرآن، ولكن لم يلبث هذا الفكر أن اندرس؛ لأنه قام على الفرض والقهر، فما أن هلك أدعياؤه حتى ذهب كأن لم يكن.

1 مختصر المزني (1 / 272).
2 المهذب (2 / 231). والحديث أخرجه أبو يعلى الموصلي في مسنده برقم: 7367.
3 الاستذكار (5 / 143).
4 المبسوط للسرخسي (10 / 6).

الشرط الخامس. أن تكون للمسلمين قوة ومَنَعة:

وهذا شرط أساس في القتال في سبيل الله، والقوة هي العدد والعدة التي أمر الله المسلمين بإعدادها لحماية أنفسهم وبلدانهم، كما قال تعالى : ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ ﴾ [الأنفال: 60]. فإن لم يكن لدى المسلمين قوة مكافئة كانوا في محل العفو، بل يكون القتال مع ذلك من إلقاء النفس إلى التهلكة، وهو منهي عنه شرعا كما قال سبحانه : ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ [البقرة: 195]. ولذلك يجب عليهم الفرار في هذه الحالة كما نقله الإمام النووي عن إمام الحرمين فقال: وقال الإمام : إن كان في الثبات الهلاك المحض من غير نكاية، وجب الفرار قطعا، وإن كان فيه نكاية فوجهان . قال الإمام النووي :هذا الذي قاله الإمام هو الحق، وأصح الوجهين –من حالة ما إذا كان في ذلك نكاية – أنه لا يجب، لكن يستحب . والله أعلم[1] .

قال ابن جُزي الكلبي رحمه الله تعالى: " ولو زاد الكفار على الضعف وإن علم المسلمون أنهم مقتولون فالانصراف أولى، وإن علموا مع ذلك أنهم لا تأثير لهم في نكاية العدو وجب الفرار، وقال أبو المعالي لا خلاف في ذلك "[2] .

وقد عفا الله تعالى المجاهدين إذا كان فيهم ضعف عن منازلة العدو كما قال سبحانه : ﴿ الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ [الأنفال: 66].

والواقع أن من يدعو إلى الجهاد اليوم لا يملك شيئا من مقومات القوة، عددا أو عُدة، فكيف يقاتل من يملك الطائرات النفاثة، والصواريخ العابرة، والمدرعات المجنزرة، فضلا عن امتلاك الأسلحة الذرية والدمار الشاملة، التي تهلك الحرث والنسل؟ بينما هو لا يملك إلا نفسه أو سلاحا خفيفا أو حزاما ناسفا يودي به قبل غيره، وذلك من قتل النفس بغير حق الذي نهى الله تعالى عنه بقوله سبحانه: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: 29].] وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا، ومن تردى من جبل فقتل نفسه فهو يتردى في نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا "[3] .

---

1 روضة الطالبين وعمدة المفتين (10/ 249).

2 القوانين الفقهية (ص: 98).

3 صحيح مسلم، كتاب الإيمان باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه برقم: 183.

وفي الحديث الصحيح " كان برجل جراح ، فقتل نفسه، فقال الله :بدرني عبدي بنفسه حرمت عليه الجنة "1 .

فالقتال باسم الجهاد مع هذا الحال هو انتحار بلا شك، ولا يقف عند حد المنتحر، بل يتعداه إلى أهل بلده وعشيرته وأقربائه، وذلك هو الفساد العريض الذي نهى الله تعالى عنه بمثل قوله: ﴿ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ﴾ [الأعراف: 85].] ورتب على ذلك جزاءا رادعا، لم يكن في الإسلام أشد منه، بينه بقوله : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [المائدة: 33].]

فكم جرَّت أحداث11 سبتمبر التي ادعي فيها الجهاد، كم جرت على المسلمين من ويلات؟ !فأبيدت دول، ومزقت شعوب، وأزهقت أرواح لا تزال دماؤها تنزف إلى اليوم!

ومن نجى من أولئك من القتل أو الأسر المهين هم اليوم يختبئون في جحور، بطن الأرض معها خير لهم من ظهرها، وسبب ذلك هو عدم أهلية أولئك للجهاد بفقدهم كل شروطه ومقوماته، وما حملهم على ذلك إلا الجهل بالدين، والخروج عن جماعة المؤمنين، وقد قال الله تعالى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: 115].] وقد وصفهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفا كاشفا، بقوله: " يأتي في آخر الزمان قوم، حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن قتلهم أجر لمن قتلهم يوم القيامة "2 .

فلسفة الجهاد في الإسلام:

بعد أن عرفنا حقيقة الجهاد، وشروطه، فلا يصح أن يسمى جهاداً حتى تكون متوفرة، علينا بعد ذلك أن نعرف أن الجهاد لم يشرع في الإسلام لذاته، حبا في إراقة الدماء وإزهاق الأرواح، والإثخان في القتل، بل شرع رحمة في العباد ليدخلوا في رحمة الله تعالى الواسعة، ونوره المبين، ومنهاجه القويم الذي بعث به الأنبياء والمرسلين، فالإسلام جاء برسالة السلام والأمان، ونادى نداءً صريحا يقول : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَافَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ .فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمُ الْبَيِّنَاتُ فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [البقرة: 208، 209].]، أي: ادخلوا في المسالمة لتتعايشوا بغير قتال كما رجحه

1 صحيح البخاري، كتاب الجنائز باب ما جاء في قاتل النفس، حديث رقم: 1309 من حديث ثابت بن الضحاك رضي الله تعالى عنه.

2 صحيح البخاري، كتاب المناقب باب علامات النبوة في الإسلام، حديث رقم: 3435 من حديث علي رضي الله تعالى عنه.

الطاهر بن عاشور رحمه الله تعالى إذ قال :" المراد بالسِّلم المسالمة وهو دين المسلمين كما يقتضيه الخطاب ب ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ الذي هو كاللقب للمسلمين، والمعنى :أمرهم بالدخول في المسالمة دون القتال، كما تقتضيه صيغة الأمر في) ادخلوا (من أن حقيقتها طلب تحصيل فعل لم يكن حاصلا، أو كان مفرطا في بعضه ." ا.هـ1.

وهو ما عهد من رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعوثه ومراسلاته، كما قال لعلي رضي الله تعالى عنه لما بعثه لخيبر: " على رسلك، حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم، فوالله لأن يهدى بك رجل واحد خير لك من حمر النعم "2 .

وقال لمعاذ رضي الله تعالى عنه لما بعثه لليمن: " ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله قد افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك، فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم "3 .

ويقول أيضا: " وإذا لقيتم عدوكم من المشركين فادعوهم إلى الإسلام، فإن أسلموا فاقبلوا منهم وكفوا عنهم، ثم ادعوهم إلى التحول منها إلى دار المهاجرين، فإن أبوا فأخبروهم أنهم كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، وليس لهم من الفيء والغنيمة نصيب، وإن أبوا فادعوهم إلى إعطاء الجزية، فإن قبلوا ذلك فاقبلوا منهم وكفوا عنهم، وإن لم يقبلوا ذلك فقاتلوهم "4 .

ولما خاطب هرقل ملك الروم قال له: " سلام على من اتبع الهدى، أما بعد، فإني أدعوك بدعاية الإسلام، أسلم تسلم، يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين « ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون "5 .

---

1 التحرير والتنوير (2 / 276).

2 صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير باب دعاء النبي صلى الله عليه وسلم الناس إلى الإسلام والنبوة، حديث رقم: 2804.

3 صحيح البخاري، كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة، من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، حديث رقم: 1342.

4 الآثار لأبي يوسف، باب الغزو والجيش حديث رقم: 864.

5 أخرجه البخاري في بدأ الوحي من حديث صخر بن حرب بن أمية برقم 7 وفي الجهاد والسير باب: هل يرشد المسلم أهل الكتاب من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، حديث رقم: 2799.

فهذه الأدلة صريحة في أن الأصل في الدعوة الإسلامية أنها دعوة سلام ووآم، وتعايش بين الأنام كما قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات: 13].

وأن القتال لا يكون إلا عند تعذر إيصال رسالة الإسلام للناس، حتى لا يظلموا بعدم وصول الحق إليهم، وقد خلقهم الله تعالى لتوحيده وعبادته، وأرسل إليهم رسلا مبشرين ومنذرين، فليس من حق أحد أن يحجب عنهم معرفة الله التي يحتاجونها، والنور الذي بعثه الله تعالى لعباده، فهو إذا قتال رحمة يرتكب فيه أخف الضررين لدفع أكبرهما وهو الشرك والوثنية التي يراد فرضها على الناس بحكم العادة أو العصبية الشعوبية، كما قال سبحانه : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾ [البقرة: 193].] وقال عز شأنه : ﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنِ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ .وَإِنْ تَوَلَّوْا فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَاكُمْ نِعْمَ الْمَوْلَى وَنِعْمَ النَّصِيرُ ﴾ [الأنفال: 39، 40].

أي أن قتالهم شرع لئلا يكون شرك ووثنية بين العباد.

قال القرطبي: " فجعل الغاية عدم الكفر " 1 فليس هو قتال لأجل القتال، بل لإيصال رسالة الإسلام للناس، فإذا بلغتهم فإما أن يسلموا وهذا هو المراد، أو يكفوا عنا أذاهم ويذعنوا لحكم الإسلام من غير مناوأة، وبرهان ذلك إعطاء الجزية، التي هي تعبير عن الولاء ومساعدة الدولة للقيام بواجبها نحوهم بما توفره من أمن ومصاح ومرافق.

قال العلامة الدهلوي :الرحمة في حقهم – أي غير المؤمنين بالله تعالى – أن يقهروا؛ ليدخل الإيمان عليهم على رغم أنفهم بمنزلة إيجاد الدواء المر، ولا قهر إلا بقتل من له منهم نكاية شديدة وتمنع قوي، أو تفريق منعتهم وسلب أموالهم حتى يصيروا لا يقدرون على شيء، فعند ذلك يدخل أتباعهم وذراريهم في الإيمان برغبة وطوع، ولذلك كتب رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قيصر " فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين " 2 وربما كان أسرهم وقهرهم يؤدي إلى إيمانهم، وإلى هذا أشار النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال: " عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلاسل " 3 وأيضا فالرحمة التامة الكاملة بالنسبة إلى البشر أن يهديهم الله إلى الاحسان، وأن يصلح ارتفاقاتهم وتدبير منزلهم وسياسة مدينتهم، فالمدن الفاسدة التي يغلب عليها نفوس السبعية، ويكون لهم تمنع شديد إنما هو بمنزلة الأكلة في بدن الإنسان لا يصح الإنسان إلا بقطعه، والذي يتوجه إلى إصلاح مزاجه وإقامة طبيعته لا بد له من القطع، والشر القليل إذا كان مفضيا إلى

1 تفسير القرطبي (2/ 354).

2 تقدم تخريجه قريبا.

3 يشير لحديث هريرة رضي الله تعالى عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « عجبت لأقوام يقادون إلى الجنة بالسلاسل » وفي رواية « وهم كارهون » رواه ابن الأعرابي في معجمه حديث رقم: 1159.

الخير الكثير واجب فعله، وقد كان هنالك عبدة بقريش ومن حولهم من العرب كانوا أبعد خلق الله عن الاحسان وأظلمهم على الضعفاء، وكانت بينهم مقاتلات شديدة، وكان بعضهم يأسر بعضا، وما كان أكثرهم متأملين في الحجة ناظرين في الدليل فجاهدهم النبي صلى الله عليه وسلم وقتل أشدهم بطشا وأحدهم نفسا حتى ظهر أمر الله، وانقادوا له، فصاروا بعد ذلك من أهل الإحسان، واستقامت أمورهم، فلو لم يكن في الشريعة جهاد أولئك لم يحصل اللطف في حقهم "1 .

مفاسد دعوى الجهاد في قتال المسلمين:

يترتب على دعوى الجهاد في قتال المسلمين مفاسد كثيرة ومنها:

1- تحريف مصطلح الجهاد عن وضعه الشرعي.
2- استحلال حرمات المسلمين وإزهاق أرواحهم بغير حق.
3- حصول الاضطراب والفوضى في ديار الإسلام.
4- حصول الضعف والهوان أمام أعدائهم.
5- انشغال الدولة عن واجبها نحوشعبها في الأمن والتنمية.

تحريف مصطلح الجهاد:

مصطلح الجهاد في الإسلام مصطلح عظيم، قدسه الشارع الحكيم، وجعله من مراتب الإيمان كما قال سبحانه: ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: 95]. وسئل النبي صلى الله عليه وسلم أي الأعمال أفضل؟ قال: " إيمان بالله ورسوله « قيل :ثم ماذا؟ قال » :جهاد في سبيل الله " قيل : ثم ماذا؟ قال: " حج مبرور "2 .

وهو معاملة خاصة مع الحق سبحانه كما قال سبحانه : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ . تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ.يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ . وَأُخْرَى تُحِبُّونَهَا نَصْرٌ مِنَ اللَّهِ وَفَتْحٌ قَرِيبٌ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الصف: 10-13].

فالجهاد تجارة رابحة مع ذي الجلال والإكرام، وكما قال في آية أخرى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعْدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴾[التوبة: 111].

1 حجة الله البالغة (2/ 455).
2 صحيح البخاري، كتاب الحج باب فضل الحج المبرور، حديث رقم: 1457.

ومن عامله فيها كان ظافرا بنعيم لا ينفد، وسعادة لا تدرك، كما قال سبحانه : ﴿ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا . دَرَجَاتٍ مِنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾[النساء: 95، 96]، والنبي صلى الله عليه وسلم بين درجات المجاهدين عند الله تعالى: " إن في الجنة مائة درجة، أعدها الله للمجاهدين في سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض " 1 وبين عليه الصلاة والسلام أن أجر الجهاد لا يعدله شيئ من الأعمال، فقد سأل الصحابة رضي الله تعالى عنهم :عما يعدل الجهاد في سبيل الله عز وجل؟ قال: " لا تستطيعونه "، قال :فأعادوا عليه مرتين، أو ثلاثا كل ذلك يقول: " لا تستطيعونه "، وقال في الثالثة :" مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله، لا يفتر من صيام، ولا صلاة، حتى يرجع المجاهد في سبيل الله تعالى "2 .

وفي رواية أن : رجلا جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال :دلني على عمل يعدل الجهاد؟ قال: "لا أجده " قال: " هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر، وتصوم ولا تفطر؟ "، قال :ومن يستطيع ذلك؟3.

وثبت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " تكفل الله لمن جاهد في سبيله، لا يخرجه من بيته إلا جهاد في سبيله، وتصديق كلمته، بأن يدخله الجنة، أو يرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه، مع ما نال من أجر أو غنيمة "4 .

فمثل هذا المصطلح العظيم لا يجوز شرعا أن يطلق على غير وضعه الحقيقي؛ لما يترتب عليه من فضل وأحكام فقهية لا يصح تطبيقها على غير مدلولها الشرعي، فكيف يكون من يقاتل المسلمين مجاهدا، وهو ظالم لنفسه ومستحل دم أخيه المسلم لسبب أو غيره؟!

إن هذا من التحريف للحقائق الشرعية ووضعها في غير مواضعها، وذلك من التلاعب بالدين الذي لا يجوز أن يكون بين المسلمين .

استحلال حرمات المسلمين:

---

1 تقدم تخريجه ص: 10..

2 صحيح مسلم، كتاب الإمارة باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى، حديث رقم: 3581 من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

3 صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير باب فضل الجهاد والسير، حديث رقم: 2651 من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

4 صحيح مسلم، كتاب الإمارة باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله، حديث رقم: 3575.

حرمات المسلمين عظم الله شأنها لتكون مصونة من غير اعتداء ولا تنقص؛ لأن الإسلام قد عصمه بكلمة الشهادة، فأوجبت له الحماية والنصرة، فمن انتهك حرمته فقد ضل ضلالا بعيدا، وتعدى حدا كبيرا، ولذلك نفى الله تعالى أن يكون ذلك من المؤمنين كما قال سبحانه : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً ﴾ [النساء: 92]: أي لا يصح ذلك ولا يكون؛ لأنه يتنافى مع أخوة الإيمان التي هي أخوة وحدة وحبة ونصرة .

قال القرطبي رحمه الله تعالى : هذه آية من أمهات الأحكام .والمعنى ما ينبغي لمؤمن أن يقتل مؤمنا إلا خطأ، فقوله: (وما كان) ليس على النفي وإنما هو على التحريم والنهي، كقوله : ﴿ وَمَا كَانَ لَكُمْ أَن تُؤْذُوا رَسُولَ اللَّهِ ﴾1.

وكم نهى الله تعالى عن قتل النفس المحترمة في محكم كتابه كما في قوله : ﴿ قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [الأنعام: 151]. وقوله سبحانه : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ [الإسراء: 33].

فمن يقتل المسلم يكون قد قتل النفس التي حرمها الله، وتعدى حدا كبيرا من حدود الله، يوجب له الخلود في نار جهنم إن لم يتب توبة نصوحا، كما قال تعالى ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: 93]. وليس هناك ذنب بعد الشرك بالله تعالى أعظم من هذا الذنب، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لن يزال المؤمن في فسحة من دينه، ما لم يصب دما حراما " 2 وكان عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما يقول: " إن من ورطات الأمور، التي لا مخرج لمن أوقع نفسه فيها، سفك الدم الحرام بغير حله " 3 ولذلك كان جرم القتل أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة كما روى عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " أول ما يحاسب به العبد الصلاة، وأول ما يقضى بين الناس في الدماء " 4 وسئل ابن عباس رضي الله تعالى عنهما عمن قتل مؤمنا متعمدا ثم تاب وآمن وعمل صالحا ثم اهتدى، قال : ويحه، وأنى له الهدى؟ سمعت نبيكم صلى الله عليه وسلم يقول: " يجيء القاتل والمقتول يوم القيامة متعلق برأس صاحبه يقول : رب سل هذا لم قتلني؟ " والله لقد أنزلها الله عز وجل على نبيكم، ثم ما نسخها بعدما أنزلها "5 .

---

1 تفسير القرطبي (5/ 311).

2 صحيح البخاري، كتاب الديات باب قول الله تعالى: ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم، حديث رقم: 6482.

3 صحيح البخاري، كتاب الديات باب قول الله تعالى: ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم، حديث رقم: 6483.

4 السنن الصغرى، كتاب تحريم الدم تعظيم الدم، حديث رقم: 3947.

5 سنن ابن ماجه، كتاب الديات باب هل لقاتل مؤمن توبة، حديث رقم: 2617. من حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما.

حصول الاضطراب والفوضى في ديار الإسلام:

من أبرز مظاهر دعوى الجهاد ممن ليس له صفة فيه ولا هو من أهله، ما يحدث جراء ذلك من اضطراب وفوضى لا تقف عند حد، تُزهق باسمه أرواح بريئة، وتنتهك باسمه أعراض، وتسلب بسببه أموال، وتعود الحياة فوضى هرجا ومرجا، وذلك إيذان بخراب الديار، وتفاني الأعمار، ومنهج الإسلام هو وجوب وأد هذه الفتنة كلما أطلت برأسها، فقد حذر المصطفى صلى الله عليه وسلم من ذلك أشد تحذير، فقال " إنه ستكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع، فاضربوه بالسيف كائنا من كان "1 .

فترى كيف أهدر النبي صلى الله عليه وسلم دم من يريد الفتنة بأي مسمى كان ما دام يؤدي إلى شقاق بعيد وفوضى عارمة، كما هو حاصل الآن، وكما حصل في كل تاريخ الإسلام، ابتداء من الخروج على أمير المؤمنين سيدنا عثمان ذي النورين رضي الله عنه، الذي كانت الفتنة عليه فتقا في الإسلام لم ينسد إلى ايومنا هذا .

وروى حذيفة بن اليمان رضي الله تعالى عنه، فقال :كان الناس يسألون رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخير، وكنت أسأله عن الشر، مخافة أن يدركني، فقلت :يا رسول الله، إنا كنا في جاهلية وشر، فجاءنا الله بهذا الخير، فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال » :نعم « قلت :وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: " نعم، وفيه دخن " قلت : وما دخنه؟ قال: " قوم يهدون بغير هديي، تعرف منهم وتنكر " قلت : فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: " نعم، دعاة على أبواب جهنم، من أجابهم إليها قذفوه فيها " قلت : يا رسول الله صفهم لنا، قال: " هم من جلدتنا، ويتكلمون بألسنتنا " قلت :فما تأمرني إن أدركني ذلك؟ قال: " تلزم جماعة المسلمين وإمامهم " قلت : فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام؟ قال: " فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة، حتى يدركك الموت وأنت على ذلك "2 .

---

1 صحيح مسلم، كتاب الإمارة باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع، حديث رقم: 3531 من حديث عرفجة رضي الله تعالى عنه.

2 صحيح البخاري، كتاب الفتن باب: كيف الأمر إذا لم تكن جماعة، حديث رقم: 6690 وصحيح مسلم، كتاب الإمارة باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، حديث رقم: 3523.

حكم الخروج على ولي الأمر المسلم:

إن من أسباب دعوى الجهاد ارتكاب معصية الخروج عن طاعة ولي الأمر، مع ما ورد في منع ذلك من نصوص شرعية صريح الدلالة، بأن طاعة ولي الأمر المسلم من طاعة الله تعالى ومعصيته معصية له سبحانه كما عز وجل : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ [النساء: 59].

وأولو الأمر هم الأمراء كما رواه الطحاوي وغيره 1وحكاه القرطبي 2 عن أبي هريرة وابن عباس وغيرهم رضي الله تعالى عنهم والجمهور وصححه، ونقل عن سهل بن عبد الله التستري قوله :أطيعوا السلطان في سبعة : ضرب الدراهم والدنانير، والمكاييل والأوزان، والأحكام والحج والجمعة والعيدين والجهاد . قال سهل : وإذا نهى السلطان العالم أن يفتي فليس له أن يفتي، فإن أفتى فهو عاص، وإن كان أميرا جائرا . قال : وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه أنه قال : حق على الإمام أن يحكم بالعدل، ويؤدي الأمانة، فإذا فعل ذلك وجب على المسلمين أن يطيعوه؛ لأن الله تعالى أمرنا بأداء الأمانة والعدل، ثم أمر بطاعته .اهـ.

قال العلامة السعدي في تفسيره : وأمر بطاعة أولي الأمر وهم : الولاة على الناس، من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم، طاعة لله ورغبة فيما عنده، ولكن بشرط ألا يأمروا بمعصية الله، فإن أمروا بذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، قال رحمه الله تعالى : ولعل هذا هو السر في حذف الفعل عند الأمر بطاعتهم وذكره مع طاعة الرسول، فإن الرسول لا يأمر إلا بطاعة الله، ومن يطعه فقد أطاع الله، وأما أولو الأمر فشرط الأمر بطاعتهم أن لا يكون معصية3.

وقد حذر المصطفى صلى الله عليه وسلم من تراوده نفسه الخروج عن طاعة من أو جب الله طاعته، وهو ولي أمر المسلمين، كما روى عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " من خلع يدا من طاعة، لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة، مات ميتة جاهلية "4 .

ولما قال صلى الله عليه وسلم: " خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم "، فقيل له يا رسول الله، أفلا ننابذهم

---

1 مشكل الآثار للطحاوي، باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث رقم: 1321 تفسير سنن سعيد بن منصور، كتاب التفسير تفسير سورة النساء، قوله تعالى: إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها حديث رقم: 623.

2 تفسير القرطبي (5/ 259).

3 تيسير الكريم الرحمن (ص: 183).

4 صحيح مسلم، كتاب الإمارة باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر، حديث رقم: 3530.

بالسيف؟ فقال: " لا، ما أقاموا فيكم الصلاة، وإذا رأيتم من ولاتكم شيئا تكرهونه، فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يدا من طاعة "1 .

بل من إن من مقتضيات الإيمان إجلال السلطان المقسط؛ لما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: " إن من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم، وحامل القرآن غير الغالي فيه والجافي عنه، وإكرام ذي السلطان المقسط "2 .

ولذلك كان سهل بن عبد الله رحمه الله يقول : لا يزال الناس بخير ما عظموا السلطان والعلماء، فإذا عظموا هذين أصلح الله دنياهم وأخراهم، وإذا استخفوا بهذين أفسد دنياهم.اهـ 3 .

وهذا ما يشير إليه حديث أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " إذا مررت ببلدة ليس فيها سلطان فلا تدخلها، إنما السلطان ظل الله في الأرض، ورمحه في الأرض "4 .

وهذا كله يشير إلى ما يجب لولي الأمر من الطاعة والاحترام والتوقير؛ لما في ذلك من صلاح حال الناس في دينهم ودنياهم، ولما في الخروج على ولي الأمر بأي اسم يثير الاضطراب من فتن تهلك الحرث والنسل، وهو الفساد الذي نهى الله تعالى عنه بقوله : ﴿ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴾ [القصص: 77]. ووصف من يسعى لذلك بأنه من أهل الفساد كما في قوله سبحانه : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ .أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ [البقرة: 11، 12].

والفساد الذي يترتب على الخروج هو فساد عريض، وقد كان سلمان الفارسي ضي الله تعالى عنه يرى أن من يزعمون الإصلاح ويحصل بزعمهم فساد أنهم من المفسدين في الأرض ، وكان يقول في قوله تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ.أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ ﴾ [البقرة: 11، 12]، يقول: " ما جاء هؤلاء بعد"5 .

---

1 صحيح مسلم، كتاب الإمارة باب خيار الأئمة وشرارهم، حديث رقم: 3536.

2 سنن أبي داود، كتاب الأدب باب في تنزيل الناس منازلهم، حديث رقم: 4224 من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله تعالى عنه.

3 تفسير القرطبي (5 / 260).

4 السنن الكبرى للبيهقي، كتاب القسامة كتاب قتال أهل البغي، باب فضل الإمام العادل حديث رقم: 15483.

5 جامع البيان في تفسير القرآن للطبري، سورة البقرة- القول في تأويل قوله تعالى: وإذا قيل لهم لا تفسدوا، حديث رقم: 309.

قال ابن جرير الطبري رحمه الله تعالى :يحتمل قول سلمان عند تلاوة هذه الآيـة : " ما جاء هؤلاء بعد : " أن يكون قاله بعد فناء الذين كانوا بهذه الصفة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، خبرا منه عمن هو جاء منهم بعدهم ولما يجئ بعد، لا أنه عنى أنه لم يمض ممن هذه صفته أحد "1 .

ولذلك كان منهج أهل السنة والجماعة أنهم لا ينزعون يدا من طاعة، ولا يفرقون الجماعة، ولا يخرجون عن ولي الأمر كما قال اللَّقاني رحمه الله في الجوهرة.

ولم يجز في غير محض الكفر خروجنا على ولي الأمـر

ويقول الإمام الطحاوي رحمه الله في عقيدته : ولا نرى الخروج على أئمتنا وولاة أمورنا، وإن جاروا، ولا ندعو عليهم، ولا ننزع يدا من طاعتهم، ونرى طاعتهم من طاعة الله عز وجل فريضة، ما لم يأمروا بمعصية، وندعو لهم بالصلاح والمعافاة (اه واستدل له الشارح بقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ أَطِيعُواْ اللَّهَ وَأَطِيعُواْ الرَّسُولَ وَأُوْلِي الأَمْرِ مِنكُمْ ﴾ [النساء: 59]. وفي الصحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال: " من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني "2 .

وفي الحديث أيضا: " اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشي، كأن رأسه زبيبة " 3 وفي رواية أخرى: " اسمعوا وأطيعوا، فإنما عليهم ما حُمِّلوا وعليكم ما حُمِّلتم "4 .

وكان صلى الله عليه وسلم يأخذ البيعة على ذلك كما قال عبادة بن الصامت رضي الله تعالى عنه :دعانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا: " أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا، وأَثَرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله " قال: " إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان "5 .

---

1 جامع البيان ت شاكر (1/ 289).

2 شرح الطحاوية ت الأرناؤوط (2/ 540). والحديث أخرجه البخاري في الجهاد والسير برقم: 2818، ومسلم في الإمارة برقم: 3506، من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

3 صحيح البخاري، كتاب الأحكام باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية، حديث رقم: 6742 من حديث أنس رضي الله تعالى عنه.

4 صحيح مسلم، كتاب الإمارة باب في طاعة الأمراء وإن منعوا الحقوق، حديث رقم: 3522. من حديث وائل الحضرمي.

5 صحيح البخاري، كتاب الفتن باب قول النبي صلى الله عليه وسلم: « سترون بعدي، حديث رقم: 6665 صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، حديث رقم: 3516.

ومع وجود ذلك البرهان فإنه لا يسمى جهادا، وإنما عدم وجوب طاعته إذا أمر بما يعارض الشارع الحكيم، لقوله صلى الله عليه وسلم: " لا طاعة في معصية، إنما الطاعة في المعروف " 1 أي الذي عرفه الشرع وأقره، كما قال صلى الله عليه وسلم في حديث آخر: " السمع والطاعة حق ما لم يؤمر بالمعصية، فإذا أمر بمعصية، فلا سمع ولا طاعة "2 .

فإن لم يأمر بمعصية فطاعته واجبة؛ لأن ذلك مما يحقق للناس مصلحة الاجتماع عليه والتعاون على صلاح الدين والدنيا، وقد أناط الشارع به فعل كل ما يحقق مصلحة الناس بما لا يتعرض مع ثوابت الإسلام، بما يسمى بالسياسة الشرعية التي مناطها تحقيق المصالح ودفع المضار، وتنطلق من مصادر المصلحة المرسلة والعرف وسد الذرائع عن المحرمات وفتحها للواجبات والمطلوبات .

حصول الضعف والهوان أمام أعدائهم:

الوحدة الإسلامية فريضة شرعية ؛ لما لها من أثر عظيم في استقامة أمر الأمة وزجر أعدائها وحماية بيضة الإسلام ، لذلك فقد أوجب الله تعالى على الأمة أن تحافظ على وحدتها وتماسكها فقال سبحانه : ﴿ وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنْتُمْ عَلَى شَفَا حُفْرَةٍ مِنَ النَّارِ فَأَنْقَذَكُمْ مِنْهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴾[آل عمران: 103].

وحبل الله هو الجماعة كما قاله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه فيما رواه الطبري بسنده3.

قال القرطبي 4 : روي عنه وعن غيره من وجوه، والمعنى كله متقارب متداخل، فإن الله تعالى يأمر بالألفة وينهى عن الفرقة، فإن الفرقة هلكة والجماعة نجاة . ورحم الله ابن المبارك حيث قال:

إن الجماعة حبل الله فاعتصموا منه بعروته الوثقى لمن دانا

وهذا المعنى هو ما بينه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: " إن الله يرضى لكم ثلاثا، ويكره لكم ثلاثا، فيرضى لكم :أن تعبدوه، ولا تشركوا به شيئا، وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا، ويكره لكم : قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال "1 .

---

1 رواه البخاري في المغازي باب سرية عبد الله بن حذافة السهمي، حديث رقم: 4094 صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، حديث رقم: 3513 من حديث علي رضي الله عنه.

2 صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب السمع والطاعة للإمام، حديث رقم: 2816 وصحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، حديث رقم: 3512 من حديث عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنهما.

3 تفسير الطبري (5/ 644).

4 في تفسيره (4/ 159).

فجعل الاعتصام بحبل الله وعدم التفرق قرين عبادته جل شأنه، وعدم الإشراك به سبحانه؛ لما في ذلك من وحدة الصف وتحقيق الإخاء الذي هو من مقتضيات الإيمان كما قال سبحانه :﴿ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ ﴾ [الحجرات: 10] ومقتضى الأخوة التماسك والتناصر والتآزر، لا التناحر والتخاذل، المؤدي إلى الوهن والضعف، فإن الله تعالى قد حذر من ذلك بقوله عز شأنه : ﴿ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾] الأنفال [46 :فأوجب الاتفاق وحرم التنازع، معللا سببه أن فيه الهوان والذلة، ويكون ذلك سببا للإدالة على الأمة، وهو ما حذر منه النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: "لا ترجعوا بعدي كفارا، يضرب بعضكم رقاب بعض " 2 ، وأهدر دم من يسعى لهدم بنيان الجماعة، فقال صلى الله عليه وسلم: " إنها ستكون هنات وهنات وهنات، فمن جاءكم يفرق جماعتكم فاضربوا عنقه كائنا ما كان "3 .

وحصول الضعف والهوان للأمة بسبب التنازع يشهد له التاريخ الإنساني، عامة والإسلامي خاصة، فما تفككت الخلافة الإسلامية في الأندلس وذهبت أدراج الرياح إلا بسبب التنازع على الدنيا الذي ولد الضعف، ومكن الأعداء من الانقضاض على البقية الباقية، والإجهاز على الدول المتفرقة واحدة واحدة، حتى أتى العدو على آخرهم، وما انقرضت الدولة الأمية ثم العباسية إلا بسبب ذلك، وهكذا العصر الحديث ما استبيحت دول وتهدمت أخرى وانهارت أنضمة وتحطمت أساطير إلا بسبب الاختلاف الذي ولد الضعف، وكل ذلك مما نعاه الإسلام على أهله، وحذر منه كما في قوله صلى الله عليه وسلم: " دب إليكم داء الأمم قبلكم : الحسد والبغضاء، هي الحالقة، لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين، والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أفلا أنبئكم بما يثبت ذلك لكم؟ أفشوا السلام بينكم "4 .

---

1 صحيح مسلم، كتاب الأقضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، حديث رقم: 3322. من حديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه.

2 صحيح البخاري، كتاب العلم، باب الإنصات للعلماء، حديث رقم: 120 صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب « لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض »، حديث رقم: 124 من حديث ابن عمر ومن حديث جرير بن عبد الله رضي الله تعالى عنهم.

3 مستخرج أبي عوانة، مبتدأ كتاب الأمراء، بيان وجوب نصرة الخليفة إذا بويع لغيره، حديث رقم: 5747 من حديث أسامة بن شريك أو عرفجة رضي الله تعالى عنهما.

4 سنن الترمذي الجامع الصحيح، الذبائح أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب حديث رقم: 2494. من حديث الزبير بن العوام رضي الله تعالى عنه.

وكان الواجب أن يكونوا كما وصفهم الله ﴿ أُمَّةً وَاحِدَةً ﴾ متناصرين متعاونين وكما حثهم عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: " مثل المؤمنين في توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى "1 .

انشغال الدولة عن واجبها نحوشعبها في الأمن والتنمية:

قيام الدولة بواجباتها نحو شعبها وبلدها أنسانا وأرضا، دينا ودنيا، تعليما وتطبيبا.. مرهون باستقرار وضعها، وتوفير طاقاتها لذلك، فإن لم يتوفر لها الأمن ووحدة الصف فإنها لا تقدر أن تفعل شيئا، فالإمكانيات المادية والفكرية ستصرف في أولويات الأمن والحماية، وعند ئذ سيبقى الفرد في إهمال وضياع، وتخلف عن ركب الحضارة المنشودة، فلا يتحقق له الأمن ولا يأتيه الرخاء، ولا يحلم بتقدم حضاري أو تكنلوجي كما ينبغي، وسبب ذلك هو التناحر والتنازع الذي يدعى فيه الصلاح والإصلاح... .

والشواهد على ذلك لا تحصى، فبلدان الفتن والثورات والنعرات الجاهلية، هي في تأخر مستمر عن ركب الحضارة الإنسانية، والحقوق الاجتماعية، فلا صناعة ولا زراعة ولا بنى تحيتية ولا تعليمية ولا صحية .. بل حقوق الإنسان الأساسية البسيطة في ضياع تام، فالدماء تراق على أتفه الأسباب، ولا ناصر ولا وازع، والحقوق المادية قائمة على المغالبة .. وهكذا كل حال.

وسبب كل ذلك عدم قدرة الدولة عن القيام بواجبها مهما أوتيت من مال لانشغالها بأولويات الأمن، ولو خلت عن الفتن لكانت مجارية لغيرها في ركب الحضارة المعاصرة، ولكن هذا ما يسعى إليه رؤؤوس الفتن وأتباعهم، وهذا ما منعه الشارع الحكيم بتحذيره من الفتن وأهلها بما تقدم ذكره، فإذا كان ذلك بمسمى شرعي كالجهاد فهو من تلبيس الباطل بالحق، ومن تزوير الحقائق وتسميتها بغير أسمائها .والله يقول الحق وهو يهدي السبيل.

وصلَّى الله وسلَّم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله ربّ العالمين.

وكان الفراغ من تحريره في الرابع من ذي القعدة الحرام1434 هـ، الموافق التاسع من شهر سبتمبر 2013م.

وكتبه الفقير إلى عفو الله تعالى

د .أحمد بن عبد العزيز الحداد

عفا الله تعالى عنه

صيغة مقترحة لقرار المجمع

1 صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، حديث رقم: 4790 من حديث النعمان بن بشير رضي الله تعالى عنهما.

1- تعريف الجهاد

هو قتال الكفار الذين نابذونا بقتال وليس بيننا وبينهم عهد؛ لإعلاء كلمة الله

2- الجهاد نوعان: جهاد النفس وجهاد الأعداء، وجهاد النفس فرض عين على كل مسلم ليتحقق به كمال الإيمان .

وجهاد الأعداء هو المراد عند الإطلاق ويراد به " قتال الكفار لإعلاء كلمة الله" وهو من أعظم الطاعات والقربات، وللمجاهدين أجر عظيم ومنزلة كبيرة في الدار الآخرة.

3- ما يجري من القتال بين المسلمين أيا كان سببه لا يسمى جهادا

4- لا يكون الجهاد إلا بإذن الإمام العام، ولا يكون إلا عند تعذر تبليغ الناس دعوة الله، ولا يكون حتى تتحقق شروطه.

5- الإسلام لا ينظر إلى الجهاد على أنه غاية بل هو وسيلة لتبليغ الناس رسالة الله لخلقه

6- يتعين على المسلمين أن يكونوا يدا واحدة على من سواهم، ولا يجوز التفرق أو الخروج عن ولي الأمر المسلم؛ لما يترتب عليه من فساد كبير

7- يجب على المسلمين أن يبلغوا رسالة الله بالحكمة والموعظة الحسنة والجدال الحسن لتقوم الحجة على العالمين.